

Distr.
GENERAL

ICCD/COP(6)/CST/1
17 avril 2003

ARABIC
Original: FRENCH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

لجنة العلم والتكنولوجيا

الدورة السادسة

هافانا، ٢٦-٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمانة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	١	أولاً- جدول الأعمال المؤقت
٣	٢٨-٢	ثانياً- شروح جدول الأعمال المؤقت
<u>المرفقان</u>		
٨	الأول- قائمة بوثائق اللجنة
١٠	الثاني- الجدول الزمني المؤقت للأعمال

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

١- فيما يلي جدول الأعمال المؤقت المعروض لإقراره:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- انتخاب نواب الرئيس.
- ٣- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٤- قائمة الخبراء المستقلين.
- ٥- مسح وتقييم الشبكات والمؤسسات والأجهزة والهيئات الموجودة.
- ٦- تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا:
 - (أ) تقرير مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا
 - (ب) تقرير الاجتماع الأول لفريق الخبراء
 - (ج) التقرير الأولي لفريق الخبراء
- ٧- المعارف التقليدية.
- ٨- العلامات والمؤشرات.
- ٩- نظم الإنذار المبكر:
 - (أ) دراسات نموذجية عن نظم الإنذار المبكر
 - (ب) نشرة عن نظم الإنذار المبكر
- ١٠- تقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية.
- ١١- برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا:

الموضوع ذو الأولوية: ملخص توليفي للتقارير التي قدمتها البلدان الأطراف عن دراسات حالات توضح أفضل الممارسات وأنشطة البحوث فيما يتعلق بتردي الأراضي وقابلية تأثرها واستصلاحها: نهج متكامل
- ١٢- برنامج عمل اللجنة المقبل.
- ١٣- إنشاء فريق مخصص أو عدة أفرقة مخصصة عند الاقتضاء.
- ١٤- مسائل أخرى.
- ١٥- تقرير الدورة.

ثانياً - شروح جدول الأعمال المؤقت

مقدمة

٢- وفقاً للفقرة ٧ من اختصاصات لجنة العلم والتكنولوجيا التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الأولى (٢٩ أيلول/سبتمبر - ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧) في مقره ١٥/م أ-١، "تعتمد اللجنة برنامج عمل يتضمن تقديرات لما يترتب عليه من آثار مالية. ويخضع برنامج العمل لموافقة مؤتمر الأطراف".

مكان انعقاد الدورة

٣- تنص الفقرة ١ من المادة ٢٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على أن تجتمع لجنة العلم والتكنولوجيا "بالاقتران مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف". لذا ستعقد الدورة السادسة لهذه اللجنة في هافانا، كوبا خلال الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف. وسيعقد اجتماع اللجنة، حسب الجدول الزمني المؤقت الذي وضع، من ٢٦ إلى ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣ ويمكن أن يمتد حتى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣.

المشاركون

٤- تنص الفقرة ١ من المادة ٢٤ من الاتفاقية على أن تكون لجنة العلم والتكنولوجيا "هيئة متعددة الاختصاصات يكون باب الاشتراك فيها مفتوحاً أمام جميع الأطراف". وتنص أحكام الفقرة ٧ من المادة ٢٢ على أن تكون دورات اللجنة مفتوحة أيضاً أمام مشاركة المراقبين وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في النظام الداخلي.

الوثائق

٥- ترد في المرفق الأول قائمة بالوثائق المعدة لدورتي اللجنة الخامسة والسادسة. وستوزع الوثائق بالأساليب المعتادة وستتاح أيضاً على الموقع الذي فتحته الأمانة على شبكة إنترنت على العنوان التالي: <http://www.unccd.int>.

١- افتتاح الدورة

٦- ينتخب مؤتمر الأطراف، عملاً بالمادة ٢٢ من نظامه الداخلي (المقرر ١/م أ-١ لعام ١٩٩٧ المعدل بالمقرر ٢٠/م أ-٢ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)، رئيس لجنة العلم والتكنولوجيا من بين ممثلي الأطراف الحاضرين بحيث تكون كل منطقة جغرافية ممثلة تمثيلاً عادلاً. وسيجري هذا الانتخاب في الجلسة الافتتاحية لمؤتمر الأطراف التي ستعقد في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٣. وسيفتتح الدورة السادسة للجنة العلم والتكنولوجيا رئيس هذه اللجنة في ٢٦ آب/أغسطس.

٢- انتخاب نواب الرئيس

٧- تنتخب لجنة العلم والتكنولوجيا، وفقاً للفقرة ٦ من اختصاصاتها، الواردة في المقرر ١٥/م أ-١، نواب رئيسها، على أن يعمل أحدهم مقرراً. وتنص هذه الفقرة على ما يلي: "ينتخب الرئيس ونواب الرئيس مع إيلاء

المراعاة اللازمة لضرورة كفاءة التوزيع الجغرافي العادل والتمثيل الكافي للبلدان الأطراف المتأثرة، ولا سيما البلدان الواقعة في أفريقيا. ولا يجوز انتحاجهم لأكثر من فترتين متتاليتين".

٣- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٨- سيعرض جدول الأعمال المؤقت الآنف الذكر على لجنة العلم والتكنولوجيا لكي تقره. وقد أعدت الأمانة جدول الأعمال هذا بالاستناد إلى المقرر ١٦/م أ-٥ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. ويرد في المرفق الثاني جدول زمني مؤقت للأعمال.

التوصيات الجديدة

٩- تقرر إبان وضع الجدول الزمني للأعمال تخصيص جزء من صباح يوم ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣ لصياغة التقرير عن أعمال لجنة العلم والتكنولوجيا واعتماد هذا التقرير بعد ظهر اليوم نفسه. ويمكن أيضاً أن ينظر مؤتمر الأطراف في أية توصية جديدة خلال الجلسة العامة التي ستعقد يوم ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣.

٤- قائمة الخبراء المستقلين

١٠- يتعين على مؤتمر الأطراف، بموجب الفقرة ٢ من المادة ٢٤ من الاتفاقية، أن يضع قائمة بأسماء خبراء مستقلين من ذوي الخبرة الفنية والتمرس في الميادين ذات الصلة وأن يستوفي هذه القائمة. وعملاً بالمقرر ١٥/م أ-٥ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، استوفت الأمانة قائمة الخبراء، وصدرت هذه القائمة، بصيغتها المستوفاة، في الوثيقتين ICCD/COP(6)/8/Add.1 وICCD/COP(6)/8 (بالإنكليزية فقط). وقد تود لجنة العلم والتكنولوجيا النظر في هذه القائمة وتقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف بشأن محتواها والتوجيهات التي ترى من المناسب تقديمها إلى الأمانة بشأن طريقة عرض هذه الوثيقة.

٥- مسح وتقييم الشبكات والمؤسسات والأجهزة والهيئات الموجودة

١١- أحاط مؤتمر الأطراف علماً، في مقرره ١٣/م أ-٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بالتقرير النهائي عن المرحلة الأولى من المسح والتقييم الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالنيابة عن اتحاد الوكالات الشريكة له.

١٢- كما أحاط المؤتمر علماً بالوثائق ذات الصلة التي أعدت للجنة العلم والتكنولوجيا في دورتها الرابعة، بما في ذلك اختصاصات المرحلة الثانية من المسح والتقييم التي ستجري في منطقة الجنوب الأفريقي، وبالاقترح الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة باسم الأعضاء في اتحاد الوكالات الشريكة له.

١٣- ووافق المؤتمر على الاقتراح الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة باسم أعضاء اتحاد الوكالات الشريكة له آخذاً في اعتباره توصيات لجنة العلم والتكنولوجيا في هذا الصدد. وهذا الاقتراح الصادر في الوثيقة ICCD/COP(4)/CST/3/Add.1، قد عدل باتجاه الانخفاض في التقرير المرحلي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الصادر في الوثيقة ICCD/COP(5)/CST/3 والذي قدم إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف للنظر فيه.

١٤- وطلب مؤتمر الأطراف، في مقرره ١٣/م أ-٥، إلى الأمانة اتخاذ الترتيبات التعاقدية اللازمة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة لأجل إنجاز المرحلة الثانية من مسح وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات الموجودة. وحتى الآن، ورغم النداءات التي وجهها مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا ومكتب مؤتمر الأطراف، كما أوضح في الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/8، لم تتمكن الأمانة من تعيين الموارد اللازمة لإنجاز هذه المرحلة الثانية. وتعرض وثيقة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (ICCD/COP(5)/CST/3) مرة أخرى على الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف للنظر فيها. واللجنة مدعوة إلى النظر في هذا التقرير المعروض عليها واعتماد أية توصية ترى من المناسب تقديمها إلى مؤتمر الأطراف.

٦- تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا

(أ) تقرير مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا

(ب) تقرير الاجتماع الأول لفريق الخبراء

(ج) التقرير الأولي لفريق الخبراء

١٥- أحاط مؤتمر الأطراف علماً، في مقرره ١٧/م أ-٥، المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، ومرفقه بلاغات الأطراف بشأن وسائل تحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، وبالمخصص التوليقي لهذه البلاغات الذي أعدته الأمانة في الوثيقة ICCD/COP(5)/3/Add.2. وقد أخذ مؤتمر الأطراف أيضاً في الاعتبار النتائج التي أسفرت عنها المشاورات الواسعة النطاق التي جرت بين المجموعات الإقليمية، كما وردت في المرفق الأول من الوثيقة المشار إليها أعلاه. واعتمد مؤتمر الأطراف الوسائل المحددة في مرفق المقرر ١٧/م أ-٥، لاسيما إنشاء فريق من الخبراء، لتحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. ووفقاً لنفس المقرر ومرفقه، اختار مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا أعضاء الفريق البالغ عددهم ٢٥ عضواً. ويرد تقرير المكتب في الوثيقة ICCD/COP(6)/CS/INF.1. وقد اجتمع الفريق في هامبورغ بألمانيا من ٧ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ لإعادة النظر في برنامج عمله، وتحديد أنشطته، ووضع خطة عمله لمدة أربع سنوات، وأخيراً، لاتخاذ قرار بشأن الشكل الذي سيتم به تنظيم العمل وسيره. ويرد تقرير الاجتماع الأول لفريق الخبراء في الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/INF.2 وتقريره المرحلي في الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/3.

٧- المعارف التقليدية

١٦- أحاط المؤتمر علماً، في مقرره ١٢/م أ-٥ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، بأن السلطات الإيطالية قد تعهدت بإنشاء مركز دولي للبحوث بشأن المعارف التقليدية في ماتيرا بإيطاليا، وتنفيذ مشروع نموذجي لشبكة من المؤسسات بشأن المعارف التقليدية. ودعا السلطات الإيطالية إلى تقديم اقتراح منقح لإنجاز هذا المشروع النموذجي، مع مراعاة التعليقات والملاحظات التي أبدتها لجنة العلم والتكنولوجيا بشأن المسألة إبان دورتها الخامسة. ويرد اقتراح الحكومة الإيطالية في الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/4.

١٧- واللجنة مدعوة إلى النظر في هذا التقرير المنقح المعروض عليها وإلى اعتماد أية توصية ترى أن من المناسب تقديمها إلى مؤتمر الأطراف.

٨- العلامات والمؤشرات

١٨- أحاط مؤتمر الأطراف علماً، في مقرره ١١/م أ-٥ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، بأوجه التقدم التي أحرزتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل، ومرصد الصحراء الكبرى ومنطقة الساحل في أفريقيا، والأطراف في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي وفي المناطق الأخرى فيما يتعلق بوضع علامات ومؤشرات، وشجعتها على مواصلة أعمالها في هذا المجال.

١٩- وشجع مؤتمر الأطراف أيضاً الأطراف على وضع علامات ومؤشرات ملائمة واختبارها، لاسيما تلك التي يكون الهدف منها القيام بأعمال على الصعيد المحلي ومشاركة المجتمع المدني، وتقديم تقارير عن النتائج إلى لجنة العلم والتكنولوجيا في دورتها السادسة. وترد هذه التقارير في الوثيقة الصادرة تحت الرمز ICCD/COP(6)/CST/5.

٩- نظم الإنذار المبكر

(أ) دراسات نموذجية عن نظم الإنذار المبكر

(ب) نشرة عن نظم الإنذار المبكر

٢٠- دعا مؤتمر الأطراف في مقرره ١٤/م أ-٥ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الأمانة إلى نشر وتوزيع التقرير في شكل مناسب وعلى أوسع نطاق ممكن، فضلاً عن وثائق المعلومات الأساسية التي قدمت إلى الفريق المخصص المعني بنظم الإنذار المبكر. وترد هذه النشرة في الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/INF.3 التي وزعت على الأطراف. ودعا مؤتمر الأطراف، في نفس المقرر، الأطراف إلى الاضطلاع، في حدود قدراتها المالية والتقنية، بدراسات نموذجية حول نظم الإنذار المبكر مستخدمة في ذلك توصيات الفريق المخصص، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز إلى لجنة العلم والتكنولوجيا في دورة ملائمة. وترد هذه الدراسات النموذجية بشأن نظم الإنذار المبكر في الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/6.

١٠- تقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية

٢١- دعا مؤتمر الأطراف، في مقرره ١٩/م أ-٥ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الأمانة إلى أن تواصل عن كثب متابعة الأنشطة التي تم القيام بها في إطار تقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظام الإيكولوجي في الألفية وتيسير مشاركة الأطراف في هذه الأنشطة بحيث تؤخذ شواغل الأطراف في الحسبان في هذين التقييمين، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هاتين المبادرتين إلى لجنة العلم والتكنولوجيا في دورتها السادسة.

٢٢- وتتضمن الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/7 المعلومات المتعلقة بتقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية.

١١ - برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا

الموضوع ذو الأولوية: ملخص توليفي للتقارير التي قدمتها البلدان الأطراف عن دراسات حالات توضح أفضل الممارسات وأنشطة البحوث فيما يتعلق بتربي الأراضي وقابلية تأثرها واستصلاحها: نهج متكامل

٢٣- قرر مؤتمر الأطراف، في مقرره ١٦م/أ-٥ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أن المسألة ذات الأولوية التي ستقوم لجنة العلم والتكنولوجيا بدراستها بشكل متعمق لدى انعقاد دورتها السادسة هي التالية: "تربي الأراضي وقابلية تأثرها واستصلاحها: نهج متكامل". ودعا المؤتمر الأطراف إلى أن تقدم خطياً دراسات حالات توضح أفضل الممارسات والأنشطة الابتكارية ذات الصلة بالمسألة المشار إليها أعلاه. وينبغي إرسال دراسات الحالات هذه، التي يجب ألا تتجاوز ١٠ صفحات كحد أقصى، إلى أمانة الاتفاقية في موعد أقصاه أربعة أشهر قبل انعقاد مؤتمر الأطراف.

٢٤- وقامت الأمانة بإعداد ملخص توليفي لهذه الدراسات، ويرد هذا الملخص في الوثيقة ICCD/COP(6)/CST/2.

١٢ - برنامج عمل اللجنة المقبل

٢٥- قد تود لجنة العلم والتكنولوجيا النظر في التوصية التي تريد تقديمها إلى مؤتمر الأطراف فيما يخص برنامج عملها المقبل وقد تود أيضاً التوصية باتخاذ تدبير يمكنها من النهوض بمسؤولياتها المحددة في اختصاصاتها بمزيد من الفعالية في الفترة الفاصلة بين الدورتين.

١٣ - إنشاء فريق مخصص أو عدة أفرقة مخصصة عند الاقتضاء

٢٦- يجوز لمؤتمر الأطراف، بموجب أحكام الفقرة ٣ من المادة ٢٤ من الاتفاقية، أن يقوم، حسب الاقتضاء، بتعيين أفرقة مخصصة تقدم إليه عن طريق لجنة العلم والتكنولوجيا المعلومات والمشورة بشأن مسائل محددة تتعلق بحالة المعارف في الميادين العلمية والتقنية ذات الصلة. وقد تود لجنة العلم والتكنولوجيا النظر في توصية مؤتمر الأطراف بإنشاء أي فريق مخصص تستدعيه الضرورة.

١٤ - مسائل أخرى

٢٧- قد تود لجنة العلم والتكنولوجيا النظر في توجيه توصية إلى مؤتمر الأطراف بشأن ضرورة الاضطلاع فيما بين الدورتين بأعمال أخرى تتصل بميدان العلم والتكنولوجيا وكيفية القيام بذلك.

١٥ - تقرير الدورة

٢٨- سيعد مشروع تقرير عن أعمال الدورة السادسة لاعتماده في الجلسة الختامية، علماً أنه سينجز بعد انتهاء الدورة بمساعدة الأمانة وطبقاً لتوجيهات الرئيس.

المرفق الأول

قائمة بالوثائق

الوثائق المعدة للدورة السادسة للجنة العلم والتكنولوجيا

<u>العنوان أو الوصف</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل. جدول الأعمال المؤقت وشروحه	ICCD/COP(6)/CST/1
برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا. ملخص توافقي للتقارير التي قدمتها الأطراف عن دراسة حالات توضح أفضل الممارسات وأنشطة البحوث فيما يتعلق بتردي الأراضي الجافة وقابلية تأثرها واستصلاحها: نهج متكامل	ICCD/COP(6)/CST/2
تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. التقرير الأولي لفريق الخبراء	ICCD/COP(6)/CST/3
المعارف التقليدية	ICCD/COP(6)/CST/4
العلامات والمؤشرات	ICCD/COP(6)/CST/5
نظم الإنذار المبكر. دراسات نموذجية عن نظم الإنذار المبكر	ICCD/COP(6)/CST/6
تقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظام الإيكولوجي في الألفية	ICCD/COP(6)/CST/7
مسح وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات الموجودة	ICCD/COP(6)/CST/8
تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. تقرير مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا	ICCD/COP(6)/CST/INF.1
تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. تقرير الاجتماع الأول لفريق الخبراء	ICCD/COP(6)/CST/INF.2
نظم الإنذار المبكر. نشرة عن نظم الإنذار المبكر	ICCD/COP(6)/CST/INF.3
قائمة الخبراء المستقلين	Add.1 و ICCD/COP(6)/8

الوثائق المعدة للدورتين الرابعة والخامسة للجنة العلم والتكنولوجيا

<u>العنوان أو الوصف</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل. جدول الأعمال المؤقت وشروحه	ICCD/COP/(5)/CST/1
المعارف التقليدية - اقتراح من الحكومة الإيطالية بشأن الاضطلاع بمشروع رائد لشبكة من المؤسسات والهيئات والخبراء بشأن المعارف التقليدية	ICCD/COP(5)/CST/2
مسح وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات الموجودة.	ICCD/COP(5)/CST/3
نظم الإنذار المبكر - تقرير الفريق المخصص	ICCD/COP(5)/CST/4
مقترحات بشأن طريقة تنقيح الدليل المتعلق بتقديم التقارير الوطنية بهدف مساعدة الأطراف على مراعاة أنشطة الأوساط والمؤسسات العلمية مراعاة أفضل في تقاريرها	ICCD/COP(5)/CST/5
موجز توليفي لاستراتيجيات نقل المعلومات واستخدامها بغية توليد الممارسات الفضلى لمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف	ICCD/COP(5)/CST/6
العلامات والمؤشرات - تقرير اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل ومرصد الصحراء الكبرى ومنطقة الساحل عن مبادرتهم المتعلقة موضع العلامات والمؤشرات	ICCD/COP(5)/CST/7
تقرير مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا	ICCD/COP(5)/INF.6
تقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظام الإيكولوجي في الألفية	ICCD/COP(5)/INF.7
تنفيذ الاتفاقية - موجز توليفي للتقرير المتعلق بسبل تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا	ICCD/COP(5)/3/Add.2
قائمة الخبراء المستقلين	Add.1 و ICCD/COP(5)/5

المرفق الثاني

الجدول الزمني المؤقت للأعمال

يوم الثلاثاء، ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣	
الساعة ١٥/٠٠ - ١٨/٠٠	الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠
<ul style="list-style-type: none"> - تحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا (تابع) - تقرير الاجتماع الأول لفريق الخبراء (ICCD/COP(6)/CST/INF.2) - التقرير الأولي لفريق الخبراء (ICCD/COP(6)/CST/3) 	<ul style="list-style-type: none"> - افتتاح الدورة - انتخاب نواب الرئيس - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل (ICCD/COP(6)/CST/1) - قائمة الخبراء المستقلين (ICCD/COP(6)/8 و Add.1) - مسح وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات الموجودة (ICCD/COP(6)/CST/8) - تحسين مستوى كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا - تقرير مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا (ICCD/COP(6)/CST/INF.1)
يوم الأربعاء، ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٣	
الساعة ١٥/٠٠ - ١٨/٠٠	الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠
<ul style="list-style-type: none"> - برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا المسألة ذات الأولوية: ملخص توليفي للتقارير التي قدمتها البلدان الأطراف عن دراسات حالات توضح أفضل الممارسات وأنشطة البحوث فيما يتعلق بتردي الأراضي وقابلية تأثرها واستصلاحها: نهج متكامل (ICCD/COP(6)/CST/2) 	<ul style="list-style-type: none"> - المعارف التقليدية (ICCD/COP(6)/CST/4) - العلامات والمؤشرات (ICCD/COP(6)/CST/5) - نظم الإنذار المبكر دراسات نموذجية عن نظم الإنذار المبكر (ICCD/COP(6)/CST/6) نشرة عن نظم الإنذار المبكر (ICCD/COP(6)/CST/INF.3) - تقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظام الإيكولوجي في الألفية (ICCD/COP(6)/CST/7)
يوم الخميس، ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣	
الساعة ١٥/٠٠ - ١٨/٠٠	الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠
<ul style="list-style-type: none"> - عند الاقتضاء - تقرير الدورة 	<ul style="list-style-type: none"> - إنشاء فريق مخصص أو عدة أفرقة مخصصة عند الاقتضاء - برنامج عمل اللجنة المقبل
يوم الجمعة، ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣	
الساعة ١٥/٠٠ - ١٨/٠٠	الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠
- -	يحدد فيما بعد